

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

17 اغسطس 2022

بالجزائر، في

رقم 659 / أ.ع/ 2022

إلى السيدات والسادة:

- مديرى مؤسسات التعليم العالى والبحث العلمي.
- المدير العام للديوان الوطنى للخدمات الجامعية.

الموضوع: بخصوص اللجوء إلى "الرعاية المالية" لتمويل الملتقىات والأنشطة المماثلة.

المرجع: إرسال السيد الوزير الأول رقم 135 المؤرخ في 05 أبريل 2022.

لقد أفاد السيد الوزير الأول بموجب إرساله المشار إليه في المرجع أعلاه كيف أنَّ اللجوء إلى الرعاية المالية (Sponsoring) قد أصبح يترکز أكثر فأكثر كوسيلة لتمويل الندوات والتجمُّعات والملتقىات وغيرها من الأنشطة المماثلة.

ولهذا الغرض، قد يكون من المجدى التذكير بأنَّ الرُّعاة الماليين يلجؤون أحياناً لممارسةِ من شأنها التأثير على الأداء المستقل والحيادي لوظائف الجهة المستفيدة، بصرف النظر عن وضعيات تضارب المصالح التي يمكن أن تنتجه عن التقارب الكبير بين الرعاة الماليين والمستفیدين.

وعليه، وتطبيقاً لتعليمات السيد الوزير الأول المتضمنة في إرساله سالف الذكر، فإنه يتعمَّن عليكم التعامل باليقظة والحذر المطلوبين فيما يخصَّ اللجوء إلى "الرعاية المالية"، إذ أنَّ تمويل الملتقىات التي تنظمها مؤسَّساتكم لا يمكن تمويلها باللجوء إلى الرعاية المالية إلا بعد الموافقة المسبقة للسلطة الوصيَّة. وبهذا الشأن، يتعمَّن تأطير هذه التمويلات بموجب عقد للرعاية معد بشكل قانوني، يحدَّد بوضوح التزامات كل طرف. علاوة على ذلك، فأنتم ملزمون، في حالة إبرام عقود الرعاية المالية وتنفيذها، بإعلام السلطة الوصيَّة كلما واجهتُم وضعية مشوبة بتضارب المصالح.

أولي أهمية قصوى لتطبيق التعليمات المتضمنة في هذا الإرسال.

تحياتي

نسخة مرسلة إلى: - السيد الوزير (على سبيل عرض الحال).

- السيد المفتش العام (للإعلام).

- السيد المدير العام للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي (للتنفيذ والمتابعة).

- السيد مدير المالية (للتنفيذ والمتابعة).

- السيد مدير الوسائل والممتلكات والعقود (للتنفيذ والمتابعة).

الأمين العام

